

بحار الأنوار

[47] ا [صلى ا عليه وآله) ودعاه المنافق إلى كعب بن الاشرف، وحكى البخلي أنه كانت بين علي (عليه السلام) وعثمان منازعة في أرض اشتراها من علي (عليه السلام) فخرجت فيها أحجار و أراد ردها بالعيب فلم يأخذها، فقال: بيني وبينك رسول ا [صلى ا عليه وآله)، فقال الحكم ابن أبي العاص: إن حاكمته إلى ابن عمه حكم له فلا تحاكمه إليه، فنزلت الآيات وهو المروي عن أبي جعفر (عليه السلام) أو قريب منه " وإن يكن لهم الحق " أي وإن علموا أن الحق يقع لهم " يأتوا " إلى النبي (صلى ا عليه وآله) مسرعين (1) طائعين منقادين " مرض " أي شك في نبوتك ونفاق " أن يحيف ا " أي يجور ا [ورسوله عليهم في الحكم " وأقسموا با [لما بين ا [سبحانه كراحتهم لحكمه قالوا للنبي (صلى ا عليه وآله): " وا [لو أمرتنا بالخروج من ديارنا وأموالنا لفعلنا، فقال ا [سبحانه: " وأقسموا با [جهد أيمانهم " أي حلفوا با [أغلظ أيمانهم وقدر طاقتهم إنك إن أمرتنا بالخروج في غزواتك لخرجنا " قل " لهم لا تقسموا " أي لا تحلفوا، وتم الكلام " طاعة معروفة " أي طاعة حسنة للنبي (صلى ا عليه وآله) خالصة صادقة أفضل وأحسن من قسمكم، أو ليكن منكم طاعة (2). وقال رحمه ا [في قوله تعالى: " الذين آتيناهم الكتاب من قبله " نزل في عبد ا [بن سلام وتميم الداري والجارود العبدي وسلمان الفارسي فانهم لما أسلموا نزلت فيهم الآيات، عن قتادة، وقيل: نزلت في أربعين رجلا من أهل الانجيل كانوا مسلمين بالنبي (صلى ا عليه وآله) قبل مبعثه اثنان وثلاثون من الحبشة أقبلوا مع جعفر ابن أبي طالب وقت قدومه، وثمانية قدموا من الشام، منهم بحيرا وأبرهة والاشرف وعامر وأيمن وإدريس ونافع وتميم " من قبله " أي من قبل محمد (صلى ا عليه وآله)، أو من قبل القرآن " مرتين " مرة بتمسكهم بدينهم حتى أدركوا محمدا (صلى ا عليه وآله) فأمنوا به ومرة بإيمانهم به (3).

(1) في المصدر: " مذعنين " مسرعين. (2) مجمع

البيان 7: 150 و 151. (3) في المصدر 7: 358.